



جمعية موأراب
للأناية بالمساجد ببلقربن

سباسة

إأاعة أوببه الأبرع إلى مشروع
آخر

مقدمة:

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بعملية إعادة توجيه التبرع إلى مشروع آخر بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة وآليات الجمعية. إن سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع في الجمعية تقتضي التقدم بطلب مكتوب للجمعية يتم توضيح رغبة المتبرع في إعادة توجيه التبرع من مشروع لآخر بين مشاريع الجمعية وفرص التبرع المنشورة على منصة التبرع وذلك قبل البدء بالمشروع.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاستبدال والمسؤوليات المحددة الجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية، ويجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات تصل إلى مستحقيها وأن تبذل في ذلك العناية الواجبة لتحقيق رغبة المتبرع في صرف تبرعه على أكمل وجه.

أولاً: سياسة الاستبدال حسب رغبة المتبرع:

تخضع سياسة الاستبدال للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي :

- ١ يتاح لاستبدال التبرع بين مشاريع الجمعية خلال ٢٤ ساعة من استلام التبرع..
- ٢ عند الرغبة في الاستبدال يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً في المبلغ واسم المشروع الذي يرغب في تحول التبرع إليه.
- ٣ يتم الاستبدال بالطريقة المناسبة وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصوصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الاستبدال

ثآنآآ: سآسآة الاستبدال حسب سآسآة الجمعية:

آبب أن آحرص الجمعية على آوءآه مبلق التبرع حسب رغبة المتبرع والعمل على ذلك وفق الأنظمة والتعلآمات ولا آبب آحويل مبلق التبرع إلى مشروع آخر إلا في أضعق الحالات ووفق الشروط التالية

- ١ عدم القدرة على استكمال المشروع أو انتهاءه أو نهاية الموسم المخصص له وعدم إقامة المشروع مرة آخرى.
- ٢ آبب أخذ موافقة من المتبرع في آحويل مبلق تبرعه إلى مشروع آخر وفي آال عدم موافقته آبب إرجاع مبلق التبرع له حسب الضوابط والاشتراطات المعمول بها في الجمعية.
- ٣ في آال عدم القدرة للوصول إلى المتبرع آبب أخذ موافقة المركز الوطنى لتنمية القطاع غير الربحى في آحويل مبلق التبرع إلى مشروع آخر.

تم الاعتماد والموافقة على سآسآة إعادة آوءآه مبلق لمشروع آخر بمآضر آتماع مجلس الإدارة رقم (٤)

وتآرىآ ٢٩/١٠/٢٥هـ